قرار إداري رقم (416) لسنة 2025

بإلغاء

صفة الضبطية القضائية عن بعض موظفي إدارة الاستدامة البيئية بمؤسسة البيئة والصحة والسلامة

مدير عام بلدية دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (19) لسنة 2024 بشأن تنظيم صفة الضبطية القضائية في إمارة دبي،

وعلى أمر تأسيس مجلس بلدية دبي لسنة 1961،

وعلى المرسوم رقم (34) لسنة 2022 بإنشاء المؤسسات التابعة لبلدية دبي وتحديد اختصاصاتها،

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (43) لسنة 2022 باعتماد الهيكل التنظيمي لبلدية دبي،

وعلى القرار الإداري رقم (133) لسنة 2020 بشأن منح بعض موظفي إدارة البيئة في قطاع البيئة والصحة والسلامة ببلدية دبي صفة الضبطية القضائية،

وعلى القرار الإداري رقم (211) لسنة 2020 بشأن منح بعض موظفي إدارة البيئة ببلدية دبي صفة الضبطية القضائية،

وعلى القرار الإداري رقم (102) لسنة 2022 بشأن منح بعض موظفي إدارة البيئة في بلدية دبي صفة الضبطية القضائية،

وعلى القرار الإداري رقم (349) لسنة 2022 بشأن منح بعض موظفي إدارة الاستدامة البيئية في بلدية دبي صفة الضبطية القضائية،

وعلى القرار الإداري رقم (354) لسنة 2022 بشأن منح بعض موظفي إدارة الاستدامة البيئية في بلدية دبي صفة الضبطية القضائية،

وعلى القرار الإداري رقم (412) لسنة 2024 بشأن منح بعض موظفي إدارة الاستدامة البيئية في بلدية دبي صفة الضبطية القضائية،

قررنا ما يلي:

إلغاء صفة الضبطية القضائية

المادة (1)

أ- تُلغى صفة الضبطية القضائية التي تم منحها بموجب القرارات الإدارية المُشار إليها، عن الموظفين المبيّنة أسماؤهم في الجدول المُلحق بهذا القرار.

ب- على الموظفين المذكورين في الفقرة (أ) من هذه المادة الالتزام بما يلي:

1. عدم ممارسة أي من الصلاحيات المقررة لمأموري الضبط القضائي بموجب التشريعات السارية.
2. تسليم البطاقات التعريفية التي صرفت لهم باعتبارهم من مأموري الضبط القضائي.
3. تسليم جميع محاضر الضبط التي بحوزتهم، وجميع الوثائق والمستندات والأدوات والمعدات التي تم منحهم إياها لتمكينهم من ضبط الأفعال المخالفة للتشريعات السارية.

السريان والنشر

المادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

مروان أحمد بن غليطه

المدير العام

صدر في دبي بتاريخ 23 ديسمبر 2025م
الموافـــــــــــق 3 رجب 1447هـ

جدول

بتحديد الأسماء لموظفي إدارة الاستدامة البيئية في مؤسسة البيئة والصحة والسلامة بالبلدية الملغى عنهم صفة الضبطية القضائية

1. علياء عبدالرحيم عبدالله الهرمودي.
2. إبراهيم محمد إبراهيم علي جمعه.
3. عبدالرحمن مصطفى المرزوقي.
4. عائشة المر محمد المهيري.
5. فوزي محمد علي فوزي.
6. عارف حسن إبراهيم الحمادي.
7. سمير سعود صالح سعد الله.
8. محمد علي هاشم الحمادي.
9. يزن أحمد صالح أبوبكر.
10. حسن زين أحمد محمد الشريف.
11. جمعة عبدالله سعيد العميري.
12. محمد عز الدين عباس نصر.
13. عفراء محمود محمد علي حاجي.
14. إبراهيم خليفة علي الفلاسي.
15. محمد أحمد محمد السعدي.
16. سعود فيصل محمد بادعام.
17. إبراهيم كرم إبراهيم عبدالرحمن.
18. محمد عبدالواحد محمد نور.
19. نزار عبدالرحمن عبدالرؤوف.
20. أحمد ذيب إبراهيم كوكش.
21. عبدالرزاق أحمد محمد عبدالله.
22. محمد عيسى عباس حسين الصايغ.

23. عبدالله عارف محمد سعيد.
24. هند محمود مهابه أحمد.
25. أحمد حسين خميس عبدالله.
26. أحمد محمد مسفر بالقوبع المنصور.
27. جابر بن بخيتان بن قبلان القحطاني.
28. حمد هاشم محمد خلف البدواوي.
29. عبدالله محمد عبدالله مسعود الكعبي.
30. علي حسين سليمان جمعه الطاهري.
31. ارشد شوران كودات.
32. ايروسان كيسافان.
33. براديب كريشنان جوبالابيلاى كريشنا بيلاى.
34. بيرى امنديتو اوزو ميرندا.
35. بينو كاروتوبالاتينكال رافيندران.
36. جامير حسين عبدالرحمن.
37. جرويل كابادونجا اجوهوب.
38. جوس جر كابانان اوردونيز.
39. حسن علي حسن أهلي.
40. رامشاندرا جورواس ناجفينكار.
41. رضوان علي ناير.
42. رى فيتوغ سانتوس.
43. ساكيل أحمد زاكى أحمد خان.
44. سانتوش كومار شاندرا سيكهران ناير.
45. سانجيت كونامبولي ارافينداشان.
46. طارق أحمد عبدالعزيز بدر الدين.
47. سيجى بوهول ايرينكو.
48. شاشيدهار بايرابو.

49. شكيل أحمد عبدالرشيد.
50. شيخ محمد خاجا غفور خاجا غفور.
51. عبدالرناس توروتى أبوبكر.
52. عصمت الفكي محمد الحسن.
53. كارتيك هوساكوتى سوريبابو.
54. محمد ضياء الرشيد رشيد أحمد.
55. منى مطر بلال مصبح.
56. نورمان دينيس جالانج اسيرون.
57. واجد علي محمد أمين.
58. خليفه عبداللطيف محمد فيروز البلوشي.
59. عبدالرحمن علي غانم محمد.
60. جابر محمد عبدالله محمد المرزوقي.
61. سيد عبدالرحمن سيد محمد إدريس عالم نزاد.
62. جافير بونديفيدا جارسيا.
63. سوراف كوندو سوبهاس شاندرا كوندو.
64. فرديناند الواريز تايزا.
65. رينالدو ايسمينو اميلو.
66. إحسان محمد خان محمد.
67. فردوس عبدالله محمد حسين.